

يَجْتَنُّ عَنْ حَوَالِهَا مِنْ حَجَّتِ	وَاعْتِدَالِ يَبْدُو كَالرَّيَاةِ
وَالْحَرْفِ وَالْإِبْدَالِ وَالْإِنْفَاءِ	فَقَدْ تَمَّ بَدَأُ الْكَلَامِ
الْأَسْمَاءُ مَا ذُو ثَلَاثٍ فِي الْكَلِمَةِ	مِيزَانُهُ فَعَلْ عِنْدَهُمْ سَمَرٌ
مِثْلُكَ الْفَاءُ وَكَذَا رَمَعٌ	الْعِزُّ وَالضُّبُّ بِهَذَا مَقْبُوعٌ
أَوْ هُوَذَا وَارْبَعَةٌ وَفِعْلٌ	مِيزَانُهُ يُجْعَفُ قَدْ مَثَلُوا
أَوْ هُوَذَا وَخَمْسَةٌ أَحْرَفٌ كَمَا	فِي كَسْفِ حَرْفِ كَاهِ الْعِلْمِ

هذه

فَهَذِهِ أَوْزَانُ الْأَصُولِ	وَفِي مَرَبِّكَ كَذَا تَقُولُ
مِثْلُ انْطِلَاقٍ فِي السُّدَا <sup>وَلَهُ</sup>	أَيْضًا مِثْلُهَا فِي ذِمَّتَالَهُ
فِي حَوَالِ اسْتِخْرَاجِ الْإِزِيدِ	فَطَعْنَا عَلَيْهَا مِنْ كَثْرَةِ يَدِ
زِيَادَةِ الْإِنْبَاءِ التَّائِيثِ	وَحَوْهَا تَحْمَلُ الْحَدِيثِ
وَمِثْلُكَ مِنَ الْحَوْفِ وَلَا	يَنْقُصُ إِلَّا بِالَّذِي قَدْ جُعِلَا
حَرْفًا لِلْيَمِّ كَيْدًا وَكَدَمًا	فَاتَّبَعَتْ نَوَى الْعِلْمِ الْقَبْرِ

أبْتَدَأَ فَعَلًا